وهو كل ومنفصل وما لا يصح استخراجه من الصدر ان الصدر
لو ثنيا وله لعده والجانسة تجعل مبتدأ اى بمنزلة نفس له تعلق
له باول الكلام قال الله تع حكاية عن الخليل فانهم عدو لى
الا رب العالمين اى فانى عبد فهو منقطع كانه قال لكن
رب العالمين فانه ليس منهم والاستثناء يصح متى يعقب كلاما
معطوفة بعضها على بعض كقولك لزيد على الف درهم ولعمرو
على الف درهم الا خمسمائة صرف الى الجميع كالشرط نحو عبدى
وامراته طالق ان دخل هذه الدار عند الشافعى رحمه الله و
عندنا الى ما يليه خاصة لان اصل الكلام عمال اعتبارا اصل
الوضع وانقلابه عنه للضرورة وهى ترتفع بصرفه الى ما يليه فلا
حاجة الى اشاعته بخلاف الشرط فانه مبدل لم يخرج اصلا عن
اصل الكلام عن العمل وانما يتبدل به الحكم او بيان ضرورة
وهو نوع من البيان يقع بسبب الضرورة بالمرء وضع له وهو
التكوت لان الوضع للبيان وهو لنطق وهو على اربعة اقسام
ان يكون فى حكم المنطوق اى النطق دل على حكم سكوت فكان
بمنزلة المنطوق كقولنا فى ورثة ابواه فلامه الثلث صدر
اوجب الشركة لا اضافة المال اليهما ثم خص الام بالثلث
فكان بيانا انها لباقى للاب وهذا لم يصل بعض الكلام عن
بعض بل بدلالة الصدر يصير بعضه كالمنطوق او ثبت بدلالة

حال

حال المتكلم كسكوت صاحب الشرع عند امر رباية عن التغيير
فانه يدل على حقيقة ذلك الامر اذ البيان واجب عند الحاجة
اليه اذ لا يجوز منه تعريف الناس على خطور او يثبت
ضرورة دفع الغرور كسكوت المولى حين يرى عبده يبيع ويشترى
فانه يجعل اذنا دفعا للغرور عن الناس فانهم يستدلون
بسكوته على اذنه فيعاملونه فلو لم يجعل اذنا لكان غرورا
وهو اضرار او ثبت ضرورة طول الكلام كقوله على مائة ودرهم
فالعطف جعل بيانا للاول وجعل من جنس المعطوف عليه عرفا
فان حذف المعطوف عليه فى العدد متعارف ضرورة كثرة العدد
وطول الكلام وقال الشافعى رح القول قوله فى المائة بخلاف
قوله على مائة وثوب فان الثوب لما ثبت فى الذمة لا مما
فلا يكثر وجوبها فلا ضرورة او بيان تبدل وهو النسخ فانه عبارة
عنه لغة وهو شرعا بيان لمدة الحكم اى المحكوم ان الحكم صفة
الله تع احترازا عن بيان مدة ما لين بحكم المطلق احترز
عن الوقت الذى يكون معلوما عند الله بيان كونه بيانا لا
انه الحقه اى لم يبين توقيت الحكم المنسوخ فصار المنسوخ
ظاهر البقاء فى حق البشر فكان بديا فى حقنا بيانا محضا فى
حق صاحب الشرع وهو جائز بالنص عندنا وهو ما شيخ من آية
او نسخها بما هو خير منها او مثلها حلالا فالله يعصمك الله

Copyright King Saud University